

تاج العروس من جواهر القاموس

والأَجْنَفُ : المُنْحَنِي الطَّهْرُ نَقْلَهُ الجَوْهَرِيُّ .
قال شَمْرٌ : الجُنَافِيُّ بِالضَّمِّ هَكَذَا قَيْدَهُ بِخَطِّهِ : المُنْحَنِي فِيهِ
مَيْلٌ وقال غيره : وهو الذي يَتَجَانَفُ فِي مَشِيَّتِهِ فَيَخْتَالُ فِيهَا وقال شَمْرٌ
: لم أَسْمَعُهُ إِلَّا فِي رَجَزِ الأَغْلَابِ العَجَلِيُّ : .
" فَبَصُرَتْ بِناشِيءٍ فَتَى .
" غرَّ جُنَافِيٌّ جَمِيلُ الزِّيِّ قال أبو سَعِيدٍ : يُقَالُ : لَجَّ فِي جِنَافٍ
قَبِيحٍ وَجَنَابٍ قَبِيحٍ ككِتَابٍ فِيهِمَا : أَي لَجَّ فِي مُجَانِبَةٍ أَهْلِيهِ .
في جنفي خمسٌ لُغَاتٍ كجَمَزِي وأُرَبِي مُحَرَّرَةٌ وَبِضَمِّ فَفَتَحَ مَقْصُورَانِ وَعَلَى
الثَّانِيَةِ اقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ وَيُمَدُّانِ وَعَلَى الأُولَى مَمْدُودَةٌ اقْتَصَرَ
ابنُ دُرَيْدٍ الجُنُفَاءُ كحَمْرَاءِ والأَرْبَعَةُ الأُولُ ذَكَرَهُنَّ الصَّاعِقَانِيُّ :
مَاءٌ لِيَفْزَارَهُ لَا مَوْضِعٌ وَوَهُمَ الجَوْهَرِيُّ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ :
أَوَّلًا : فقد نَقَلَ الجَوْهَرِيُّ ذلكَ عن ابنِ السِّكِّيتِ وَنَسَبِيَّةُ الوَهُمِ إِلَيَّ
النَّاقِلِ غَيْرُ سَدِيدٍ ومثلهُ في كتابِ سَيِّدِ وَوَيْهَ قال : هو مَوْضِعٌ وَأَنْشَدَ قولَ
زَبَّانِ بنِ سَيِّدَارٍ الآتِي وَثَانِيًا : فَإِنَّ أَصْحَابَ المعاجِمِ في البُلْدَانِ
اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الجُنُفَاءَ : مَوْضِعٌ بَيْنَ الرَّبَذَةِ وَضَرْيَةَ مِنْ دِيَارِ
مُحَارِبٍ عَلَى جَادَّةِ اليَمَامَةِ إِلَيَّ المَدِينَةِ وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : ضِلَاحُ
الجُنُفَاءِ وَأَيْضًا : مَوْضِعٌ آخِرُ بَيْتَيْنِ فَيَدِ خَيْبَرَ وهذا لا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ
هناك مَاءٌ لِيَفْزَارَةَ فَتَأَمَّلْ ذلكَ وقال ابنُ شَهَابٍ : كانتْ بنو فِزَارَةَ
مِمَّنْ قَدِمَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ لِيُعِينُوهُمْ فَرَأَسَلَهُمُ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا عَنْهُمْ وَلَهُمْ مِنْ خَيْبَرَ كَذَا وَكَذَا فَأَبَوْا
فَلَمَّا فَتَحَ خَيْبَرَ أَتَاهُ مَنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ فَقَالُوا :
حَظَّنَا وَالَّذِي وَعَدَدْنَا فَقَالَ لَهُمُ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (حَظُّكُمْ
ذُو الرَّقِيْبِيَّةِ) : جَبَلٌ مُطَّلِعٌ عَلَى خَيْبَرَ فَقَالُوا : إِذَنْ نَقَاتِلُكُمْ
فقال : (مَوْعِدُكُمْ جُنُفَاءٌ) فلمَّا سَمِعُوا ذلكَ خَرَجُوا هَارِبِينَ وقال
زَبَّانُ بنُ سَيِّدَارٍ الفِزَارِيُّ : .
رَحَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ جُنُفَاءَ حَتَّى ... أَنْخَتُ فِينَاءَ بَيْتِكَ
بِالمَطَالِي وقال ضَمْرَةٌ بنُ ضَمْرَةَ : .

كَأَنَّ زَوْجَهُمْ عَلَى جَنْفَاءِ خُشْبٍ ... مُصَرَّعَةً أُخَذَتْ بِهَا بِفَأْسٍ وَأَجْنَفَ الرَّجُلُ : عَدَلَ عَنِ الْحَقِّ وَمَالَ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ وَالْخُصُومَةِ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ فذَكَرَهُ ثَانِيًا تَكَرَّرُ . وَأَجْنَفَ فُلَانًا : صَادَفَهُ جَنْفًا كَكَتَفٍ فِي حُكْمِهِ .

وَتَجَانَفَ عَنْ طَرِيقِهِ : تَمَّائِلَ وَتَجَانَفَ إِلَى الشَّيْءِ كَذَلِكَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ) أَي : مُتَمَّائِلٍ مُتَدَعِمٍ بِدِ قَالِ الْأَعَشِّي :

تَجَانَفَ عَنْ جَوْسِ الْيَمَامَةِ نَاقَتِي ... وَمَا عَدَلَتْ مِنْ أَهْلِهَا بِسِوَانِكَا وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْجَنْفُ مُحَرَّرَةٌ : جَمْعُ جَانِفٍ كَرَائِحٍ وَرَوَّاحٍ وَبِهِ فُسُّرُ قَوْلُ أَبِي الْعَيْتَالِ الْهَذَلِيِّ : هَلَّا دَرَأْتَ الْخَصْمَ حِينَ رَأَيْتَهُمْ ... جَنْفًا عَلَيَّ بِأَلْسُنٍ وَعُيُونٍ ؟ وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفٍ مُضَافٍ كَأَنَّ زَوْجَهُ قَالَ : ذَوِي جَنْفٍ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ السُّكَّرِيُّ فِي شَرْحِ الدِّيَوَانِ .

وَأَجْنَفَ الرَّجُلُ : جَاءَ بِالْجَنْفِ كَمَا يُقَالُ : أَلَامَ : أَي أَتَى بِمَا يُلَامُ عَلَيْهِ وَأَخَسَّ أَتَى بِخَسِيْسٍ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَبِهِ فُسُّرُ قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ السَّابِقُ ذَكَرَهُ .

وَذَكَرَهُ أَجْنَفٌ وَهُوَ كَالسَّادِلِ . وَقَدَحَ أَجْنَفٌ : ضَخَمُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ : وَيَكْرَهُ الْعَبِيدَانِ بِالْمِحْلَابِ الْأَجَّ ... نَفٍ فِيهَا حَتَّى يَمْجَّ السَّقَاءُ وَيُقَالُ : بَعِيرٌ جَنْفِي الْعُنُقِ أَي شَدِيدُهُ هَكَذَا وَجَدْتُ هَذَا الْحَرْفَ فِي هَامِشِ كِتَابِ الْجَوْهَرِيِّ وَالصَّوَابُ : خِنْفِي بِالْخَاءِ كَمَا سَيَأْتِي .

ج و ف